المقدمة

1- موضوع البحث

حدد المشرع الدستوري قواعد عامة تنظم عمل السلطة الوحيدة التي تقوم بتشريع القوانين ومن ثم في كونها الممثلة للشعب , ولكن تطور المجتمعات وازدياد الحاجة الملحة للإسراع في الانجازات ادى الى اعادة النظر مجدداً في الاخذ بحقيقة تكوين وعمل هذه السلطة ضمن الحقائق الواقعية والعلمية للمجتمعات المتطورة .

ان موضوع البحث ((الاختصاصات التنفيذية للسلطة التشريعية في العراق – دراسة مقارنة)) , مقارنة مع الدستور الالماني لعام 1949 م ولدستور الكويتي لعام 1962 م . قد تعرض بشكل يبرز فيه مختلف اختصاصات السلطة التشريعية من اصيلة ومضافة , اضافة لاختصاصاتها ذات الطابع التنفيذي

تضمن موضوع البحث الاختصاصات التنفيذية للسلطة التشريعية المتمثلة بالاختصاصات المالية والاختصاصات التشريعية بصورة تكاد تكون تفصيلية وبالمقارنة مع الدستور الالماني الذي يقترب كثيراً من الدستور العراقي لعام 2005 م في الوقت الذي يبتعد الدستور الكويتي لعام 1962 م كثيراً .

إن الاختصاصات التنفيذية للسلطة التشريعية موضوع تضمن بيان الاختصاصات التنفيذية للسلطة التشريعية على ضوء تحليل مواد الدستور العراقي والمقارن مع مضمون الدساتير المذكوره اعلاه , حيث دور السلطة التشريعية في اختيار اطراف السلطة التنفيذية من رئيس الدولة ورئيس مجلس الوزراء والوزراء , اضافة الى بيان دورها في تعيين كبار الموظفين من مدنيين وعسكريين .

لم يقف موضوع البحث الى هذا الحد من البيان بل تعداه الى دور السلطة التشريعية في تحديد المسؤولية السياسيه والجنائية لرئيس الدولة ورئيس مجلس الوزراء والوزراء وشخص مواطن الخلل وطالب بسد الثغرات في الدستور من خلال جملة من النتائج والتوصيات .

ومما لا شك فيه ان الاختصاصات التنفيذية للسلطة التشريعية اذا ما استخدمت بشكلها الصحيح, فانه يكفل بدرجة كبيرة عدم طغيان احدى السلطتين على الاخرى او تجاوزها للاختصاصات المقررة للأخرى , ومن ثم تأكيد خضوع كل منهما للقواعد والاحكام الدستورية الامر الذي يضمن في النهاية تحقيق ما يصبو اليه المجتمع من حياة برلمانية سليمة .

2- مشكلة البحث

يعد موضوع البحث الاختصاصات التنفيذية للسلطة التشريعية من الموضوعات المهمة , ذلك لما يثيره من مشكلات رئيسية تتعلق بتحديد الاختصاصات هذه السلطة , حيث التشريع هو اختصاص اصيل لها , ليس هذا فحسب بل الاختصاصات التنفيذية ذات الطابع التشريعي المضاف على عاتقها , كل ذلك يقف خلف الفكرة الاساسية التي تكمن وراء السلطة التشريعية في النظم الدستورية البرلمانية , ان وجود نوع من التوازن لا يتحقق إلا عبر التوزيع الوظيفي بين السلطتين وتحديد اختصاصاتهما وان كان على مستوى النصوص الدستورية .

ان الاشكالية تبدو جلية حينما ينظر الى النصوص الدستورية المنظمة للاختصاصات التنفيذية للسلطة التشريعية , وذلك بفعل ان الدستور العراقي لعام 2005 م مثلاً تضمن اكثر من نظامين, ونعني الانظمة الدستورية احادية التمثيل وثنائي التمثيل .

ان تباين مظاهر النظم السياسية تحتم بالضرورة اختلاف في تحديد الاختصاصات الملقاة على عاتق السلطة التشريعية , مما يثير اشكالية في التوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية , ومن ثم تكون الصعوبات التي تواجه العلاقة بينهما , نجد ان النصوص الدستورية تتضمن احكاماً تخل بالقواعد المنظمة للاختصاصات والتي تفترض التداخل بينهما والمساواة , فترجيح سلطة على الاخرى من خلال منحها العديد من الاختصاصات وهذا على المستوى النظري .

اما على صعيد التطبيق العملي فأن الممارسة التطبيقية للنصوص الدستورية قد تعمل على تكريس هذه الضبابية والارباك , مما ينتج عنه تجاوز في الصلاحيات والاختصاصات المناطه بكل منهما .

3- منهج البحث

اعتمدنا في هذا البحث , منهجاً تحليلياً , يقوم على اساس تحليل النصوص في الانظمة الدستورية محل الدراسة وتطبيقاتها العملية , وقد وقع الاختيار على الدستوري الالماني لعام 1949 م والدستور الكويتي لعام 1962 م لاختلافهما في المظهر واتفاقهما في الجوهر ولغنى تجربتهما الدستوريتين , ولأنهما مثالا حياً للأنظمة السياسية البرلمانية المتطورة , كما اخترنا الدستور العراقي لعام 2005 م وذلك لحداثة التجربة الديمقراطية العراقية , وضرورة تحليل نصوصه [1] , فالنظام البرلماني الالماني يمثل التجربة البرلمانية المستوحاة من انكلترا مهد

[1] اطلاق تعبير على أي من الدساتير محل الدراسة , وفي أي مكان من هذه الرسالة دون اضافته الى سنة محدودة يكون المقصود به القانون الاساسي الالماني الاتحادي لعام 1949 م والدستور الكويتي لعام 1962 م والدستور العراقي لعام 2005 م .

النظام البرلماني , كما اخترت النموذج الكويتي لأنه يمثل تجربة ناجحة باتجاه الانظمة البرلمانية والاقرب لنا من حيث البلدان .

4- خطة البحث

لقد ارتأينا تقسيم موضوع البحث الى ثلاثة فصول :

الفصل الاول : يبين الاختصاصات الأصيلة للسلطة التشريعية , فقسم الى ثلاثة مباحث الاول الاختصاصات المالية , والمبحث الثاني الاختصاصات التشريعية , والمبحث الثالث تناولنا فيه إقتراح تعديل الدستور .

نتناول في الفصل الثاني : الاختصاصات المضافة للسلطة التشريعية , قسم الى مبحثين , المبحث الاول الاختصاصات التنفيذية , اما المبحث الثاني الاختصاصات الاستثنائية .

في حين عني الفصل الثالث بتداخل الاختصاصات بين السلطتين التنفيذية والتشريعية , فقسم الى مبحثين , الاول الاختصاصات التي تباشرها السلطة التنفيذية في ميدان السلطة التشريعية , والثاني الاختصاصات التي تباشرها السلطة التشريعية في ميدان السلطة التنفيذية . ثم الخاتمة التي تضمنت فقرتين هما اولاً النتائج وثانيا التوصيات بالإضافة الى مصادر البحث .